



م.ج

**قرار عدد: 45...
بتاريخ: 2023.09.12
يتعلق بإلغاء تفويض بعض مهام رئيس المجلس الجماعي
لموظف جماعي**

إن رئيس المجلس الجماعي لسيدي إفني؛

- بناء على الظهير الشريف رقم: 1-15-85 الصادر في 20 رمضان 1436 هـ الموافق (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون رقم: 14-113 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة رقم: 102.
- بناء على الظهير الشريف رقم: 1.09.02 الصادر في 22 صفر 1430 هـ الموافق (18 فبراير 2009) بتنفيذ القانون رقم: 45.08 المتعلق بالتنظيم المالي للجماعات المحلية ومجموعاتها.
- وبناء على المرسوم رقم: 2/77/738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق 27/09/1977 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالموظفين الجماعيين.
- بناء على الدورية الوزارية عدد: 127/ق.م.م/3 بتاريخ: 19/12/1995 حول الإشهاد على صحة الإمضاء والأشهاد على مطابقة النسخ لأصولها.
- بمقتضى قرار وزير الدولة في الداخلية رقم: 95-373 المؤرخ في 12 شوال 1415 الموافق 13 مارس 1995 بإحداث ثلاث مقاطعات بالجماعة الحضرية لسيدي إفني.
- بناء على قرار التفويض عدد 41 بتاريخ 04 أبريل 2022 المتعلق بتفويض بعض مهام الرئيس لموظف جماعي.

يقرر ما يلي:

الفصل الأول: يلغى تفويض السيد الرئيس للسيد: مولاي أحمد حمان بالتوقيع على جميع الوثائق المتعلقة بتثبيت الإمضاء والمصادقة على مطابقتها لأصولها بالمكتب الفرعي الذي يقع مقره بالملحقة الإدارية الحي الإداري بسيدي إفني.

الفصل الثاني: يشرع في تطبيق هذا القرار ابتداء من تاريخ التوقيع عليه.

13 يناير 2023

سيدي إفني في:

رئيس المجلس الجماعي

جماعة سيدي إفني
الرئيس: سيدي إفني
أعضاء الرئيس: شيد البطاح